Adab Al-Rafidain

https://radab.mosuljournals.com

Caution in the context of the hadiths of encouragement in Sahih al-Bukhari T (256 AH)

Esraa Ghanem Mohammed Abdullah

M.A. Student / Department of Arabic Language / College of Education for Girls / University of Mosul

Adnan Abdel Salam Al-Asaad

Asst. Prof./ Department of Arabic Language / College of Education for Girls / University of Mosul

Article information

Article history:
Received September 13. 2020
Reviewer October 10. 2020
Accepted October 17. 2020
Available online June 1 .2023

Keywords:
Science of meanings
Rhetoric
Hyperbole

Correspondence:
Adnan Abdel Salam Al-Asaad
dr.a.alasad@uomosul.edu.iq

Abstract

Precaution is an art of rhetoric and one of the branches of expatiation that the people of this art have listed under the section of meanings. With it the intention of the speaker is fulfilled, and on him the listener depends, and for him the mind refuses to fall into delusion. And since the Islamic legislation addressed by those charged lacks accuracy and liberation of speech from the bonds of unintended possibility in the speech, we find evidences of this in the two original legislations, the Holy Qur'an, and the Prophet's Sunnah before the eyes of researchers and connoisseurs of its sweetness. And when there was a lot of researches in the Holy Qur'an, the need arose to address this issue in the hands of the Prophet's Sunnah. This is due to the scarcity of researches in the noble hadith. So we chose the most correct book after the Book of God, which is the authenticity of Imam Al-Bukhari - may God Almighty have mercy on him - and for the nation's unanimous agreement on the validity of his hadiths and their scholars accepting him**.**

Where the research plan required that two papers be located on the most participatory objective approach, The first topic: Precautionin the context of incitement to paradise, in which three examples of the hadiths that include Precautionwere dealt with, and the second topic: Precaution in the context of enticement with reward and rent, and also three hadiths containing the meaning of precaution were delt with it

DOI: 10.33899/radab.2023.178508 , ©Authors, 2023, College of Arts, University of Mosul.
This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الاحتراس في سياق أحاديث الترغيب في صحيح البخاري ت(256هـ)

اسراء غانم محمد عبدالله* عدنان عبدالسلام الاسعد**

المستخلص :

فإن الاحتراس فن من فنون البلاغة وفرع من فروع الإطناب أدرجه أهل هذا الفن تحت قسم المعاني. فبه يتم مراد المتكلم، وعليه يعتمد السامع , وله يذعن الذهن عن الوقوع في الوهم ، ولمّا كان التشريع الإسلامي المخاطبُ به المكلفون محوجاً الى النظر الدقيق وتحرير الكلام من أواصر الإحتمال غير المقصود في الخطاب , نجد شواهد ذلك في أصلي التشريع ، القرآن الكريم، والسنة النبوية ماثلة أمام أنظار الباحثين والمتذوقين لحلاوته , لذا نجدهم قد توغلوا في ألفاظه واستخرجوا حلاوة معانيه المكنونة. ولما كثرت بحوث الاحتراس في القرآن الكريم , دعت الحاجة الى التصدي لهذا الموضوع بين يدي السنة النبوية ؛ وذلك لندرة بحوث الاحتراس في الحديث الشريف. فاخترنا اصح الكتب بعد كتاب الله وهو صحيح الإمام البخاري _ رحمه الله تعالى _ ولإجماع الأمة على صحة أحاديثه وتلقي علمائها له بالقبول.

الكلمات المفتاحية : علم المعاني ، البلاغة ، الاطناب

اقتضت خطة البحث أن يقع على مبحثين على النهج الموضوعي الأكثر اشتراكاً,امبحث الأول: الاحتراس في سياق الترغيب بالجنة وتناولت فيه ثلاثة نماذج من الاحاديث المتضمنه للاحتراس، والمبحث الثاني: الاحتراس في سياق الترغيب بالأجر والثواب، وأيضاً تناولت فيه ثلاثة أحاديث متضمنة لمعنى الاحتراس.

"بين يدي العنوان"

الاحتراس لغة واصطلاحاً

الاحتراس لغة : يدل على الحفظ والصيانة ، وهو مصدر من الفعل احترس وأصله من حرس[1].

اصطلاحاً: عدّ ابن أبي الأصبع المصري -رحمه الله- (ت654ه) باباً في كتابه اسماه الاحتراس وقال: "وهو أن يأتي المتكلم بمعنى يتوجه عليه دخل ، فيفطن له ، فيأتي بما يخلصه من ذلك"[2].

مقاصد وبلاغة الاحتراس ومنزلته في الكلام

فالمقاصد لا يستغني عن معرفتها وإدراكها أحد سواء أكان مفسراً أم فقيهاً، والمقاصد هي الروح، وبلا إدراك المقاصد تبقى هداياته بعيدة عن التناول، وفوائده عزيزة المنال، وهنا تبرز القيمة الكبرى للاحتراس ، فهي التي توصل إلى إدراك معاني القرآن وأحاديث الرسول وفهمها الفهم الصحيح[3].

أما بلاغة الاحتراس:

1. يؤتى بالاحتراس لدفع توهم خلاف المقصود وصيانة للمعنى ، وحفاظاً له ، ولزوماً لدقة في التعبير عن المراد ، وتتضاعف هذه القيمة في علاقتها بمقاماتها التي جاء عليها؛ لأنها مقامات تتصل بالعقيدة والشريعة ، وما يتفرع عنها مما هو أمس وأحوج إلى الاحتراس.
2. وللاحتراس أثر ظاهر في بيان المعاني وإظهارها على أتم وجه[4].
3. الاحتياط وصيانة الكلام عن احتمال الخطأ وفساد المعنى.
4. المبالغة في المعنى المراد من مدح أو ذم، أو غيرها من المعاني.
5. تحسين الكلام وتجميله من خلال هذه الزيادة الإطنابية[5].
6. أن أسلوب الاحتراس هو أمثل الطرق في المحافظة على سلامة المعنى ، وأكثرها ملاءمة في تقرير الأمور الغيبية بعامة ، فهو يُجلي المعنى ويوضحه دون أدنى لبس ، وهو خير طريق لسلامة النظم[1].

*** طالبة ماجستير / قسم اللغة العربية / تربية بنات / جامعة الموصل**
**** أستاذ مساعد / قسم اللغة العربية / تربية بنات / جامعة الموصل**

(1) ينظر: معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس: 236.
(2) تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن: 245.
(3) ينظر: الاحتراس في القرآن الكريم: 315.
(4) ينظر: المصدر نفسه: 315.
(5) ينظر: بلاغة الاحتراس، د.أحمد فتحي، د.عدنان عبدالسلام الأسعد: 8.

المبحث الأول: الاحتراس في سياق الترغيب بالجنة.

ومما ورد في سياق الترغيب في صحيح البخاري ، ترغيب العباد بالجنة ونعيمها والحثّ على العمل لها. فقد جاء الاحتراس في سياق الأحاديث المرغبة في الجنة في مواضع عدة من ذلك:

الحديث الاول:

عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ _صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ_ يَقُولُ: " مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ: - بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الجَنَّةِ[2].

بناء المساجد واعمارها وتهيئتها للمصلين من أفضل أعمال البر والخير التي رتب عليها _الله تعالى_ ثواباً عظيماً، وهي من الصدقة الجارية التي يمتد ثوابها وأجرها حتى بعد موت الانسان فالمساجد هي بيوت الله وقد أضافها الله إلى نفسه بقوله بقوله﴿ إِنَّمَا يَعۡمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمۡ يَخۡشَ إِلَّا ٱللَّهَۖ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُهۡتَدِينَ ١٨ ﴾ التوبة: ١٨وقوله: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ٣٦ ﴾ النور: ٣٦ ,, فهي أفضل بيوت الدنيا وخير بقاع الأرض، وقد تفضل الله على بانيها بأن بنى له قصرًا فى الجنة، وأجر المسجد كأجر الصدقة الجارية ما دام يُذكر الله فيه ويُصلَّى له، وهذا مما جازت المجازاة فيه من جنس الفعل[3]. والمراد بالبناء ما كان على وجه الحقيقة وإن احتمل البناء بالطاعات فيه، ويؤيد ذلك قول ابن حجر _رحمه الله_ (ت 852ه): قَوْلُهُ بَنَى يُشْعِرُ بِوُجُودِ بِنَاءٍ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ أُمِّ حَبِيبَةَ مَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا أَخْرَجَهُ سَمُّوَيْهِ فِي فَوَائِدِهِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ[4].

وجاء الاحتراس في الحديث الشريف بقوله _ ﷺ _ (يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ) فهو احتراس عن ما يبنى من المساجد للفتنة والتفرقة بين المسلمين كمسجد ضرار وغيره، اذ لو ترك الكلام على اطلاقه في اللغة لاقتضى ذلك حصول الجزاء على أي وجه من وجوه القصد. وهذا يتعارض مع قوله _ﷺ_ في الحديث المشهور أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ _صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ_: (إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى)[5]. لذا احتاج الأمر الى الاحتراس عنه فجاء قوله _ﷺ_ (يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ) في قمة البيان لضمان المعنى المراد في أن تحقق الجزاء مشروط بالنية الصالحة وهي الإخلاص لله في البناء وفي كل عمل صالح. ولمّا كان جزاء التطوع ببناء المساجد هو أن يبني الله له بيتاً في الجنة تسلل الى الذهن توهم أنَّ هذا الجزاء يطال باني المسجد على أية حال وقصد ونية حتى من بنى المسجد تفاخراً أو لأجل مصلحة دنيوية فجاء قوله _ﷺ_ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ليحترس به عن أمثال تلك النوايا والمقاصد التي لا يبتغي بها وجه الله ومنه يعلم انحصار ذلك الجزاء في هذا المحترس به. قال ابن رجب _رحمه الله_ (ت795ه) في قوله _ﷺ_ (يبتغي به وجه الله): فهذا الشرط لا بدّ منه، ولكن قد يستفاد من قوله: (من بنى مسجداً لله) أنه أريد به: من بنى مسجداً خالصاً لله[6].

---

(1) ينظر: الاحتراس في القرآن الكريم: 316.

(2)صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب من بنى مسجدا، رقم الحديث (450):97/1.

(3)شرح صحيح البخاري، ابن بطال :2/ 101.

(3)ينظر: فتح الباري، ابن حجر:1/ 545.

(1)صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي الى الرسول _ﷺ_، الحديث رقم (1)، 6/1.

(2) ينظر:فتح الباري، ابن حجر:322/3.

وفي قوله _ﷺ_ (من بنى مسجداً لله) صورة بلاغية لطيفة، اذ جاء مسجداً نكرة؛ لإفادة العموم والشمول والتقليل بمعنى إن المسجد وإن كان قليل البناء فهو داخل في الوعد وحصول الثواب ببناء مثله له في الجنة؛ ليطابق ما في بعض الروايات[1]. "مَنْ بَنَى لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَسْجِدًا، وَلَوْ مَفْحَصَ قَطَاةٍ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ"[2].

الحديث الثاني:

ومن شواهد الاحتراس في سياق الترغيب في الجنة أيضاً ما روي عَنْ أَنَسٍ _رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ_ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ _صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ_: «مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ، يُتَوَفَّى لَهُ ثَلاَثٌ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»[3].

في هذا الحديث بشرى من لدن النبي _ﷺ_ لكل مسلم توفى له ثلاث من الأولاد الصغار لم يبلغوا الحلم والتكليف وصبر على أذى فراقهم واحتسبهم عند الله _تعالى_ إلا أدخله الله الجنة بفضل منه ورحمته عليه. ولم يصرح نص هذا الحديث بمعدود الثلاث بل اقتصر على ذكر أهم صفة في المتوفين وهو كونهم لم يبلغوا الحلم. وقد دلَّ على المعدود ما ورد من حديث أبي هريرة مرفوعا أن النبي _ﷺ_قال: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، فَتَمَسُّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ»[4]. وقول النبي _ﷺ_ في الحديث (لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ) أي: من التكليف الذي يكتب فيه الإثم، بمعنى أن البالغ إذا حلف على شيء ولم يفعله حنث بيمينه ويؤاخذ عليه شرعاً بخلاف الصبي فلا يؤاخذ ولم يبلغ مبلغ الحنث في يمينه كونه غير مكلف بالاحكام شرعاً[5].

ففي قول النبي _ﷺ_ (لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ) هو موضع إفادة الاحتراس في الحديث النبوي. لا يخفى أن الترغيب في دخول الجنة ، وأعظمْ به من أجر وجزاء، مبناه على القيام بمهام الصبر والاحتساب عند الله لمن مات له ثلاث من الولد. ولما كان لفظ الولد المفهوم من الحديث بمعونة الأحاديث المفسرة له عام يحتمل الاولاد البالغين وغير البالغين، وإنّ وقع فقد الولد الصغير أشد وطأً على أبيه من فقد الكبير ، خصه بالاحتراس عن الكبير فلا يكون داخلاً في الجزاء العظيم من دخول الجنة وانحصر. فكان هذا المحترس به وهو قوله _ﷺ_ (لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ) رافعاً لتوهم شمول الاولاد البالغين في الوعد بدخول الجنة[6]. ويعضده ما ذكره أبو زكريا الأنصاري _رحمه الله_ (ت 926ه): "ومقتضى الحديث: أنّ من بلغ الحنث لا يحصل لمن فقده ما ذكره من الثواب ، وبه صرَّح جماعة فارقين بأن حبّ الصغير أشدّ منه على الكبير، فالشفقة عليه أعظم"[7]. ما ذكره القسطلاني _رحمه الله_ (ت 923ه) عن أبي العباس القرطبي قوله: "وإنما خصّهم بهذا الحدّ ، لأنّ الصغير حبُّه أشد، والشفقة عليه أعظم"[8]. وفيهما وفي غيرهما من المواضع إشارة واضحة إلى إرادة الاحتراس وإن لم يذكروه بلفظه تصريحاً.

من الصور البلاغية اللامعة في الحديث المعبّر عنها بجمالية لفظية واشارة معنوية مقاصدية قول النبي _ﷺ_ (لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ)؛ إذ جاءت الجملة حال من (الْوَلَدِ) أي أولاد موصوفين بأنهم لمّا يبلغوا الحنث، والمقصود صبية غير بَالِغين مبلغ الرجال. فعبّر عن الصبيان بعدم بلوغ الحنث بطريق المجاز المرسل من باب إطلاق الحال وإرادة المحل[9]. وبيانه أن الصبي إذا حلف على شيء ولم يأت به لم يحنث به كما يحنث البالغون فعبّر عن المحل وهو الصبا بحاله وهو عدم الحنث.

---

[3]ينظر:اكمال اكمال المعلم في شرح صحيح مسلم ، للامام محمد بن خليفة الوشتاني الأبي: 427/2.

[4]السنن الكبرى،البيهقي: 2/ 613.

[1]صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب فَضْلِ مَنْ مَاتَ لَه وَلَد فَاحْتَسَب، رقم الحديث (1248):2/ 73.

[2]مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل :16/ 120.

[3]ينظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري:3/ 323.

[1]ينظر: البلاغة الصافية في المعاني والبيان والبديع: 249.

[2] منحة الباري بشرح صحيح البخاري:3/ 323.

[3] إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 2/ 381.

[4]ينظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري:3/ 323.

الحديث الثالث

ومن مظاهر الاحتراس في سياق الترغيب في الجنة أيضاً ما روي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ _رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ_، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ _صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ_ يَقُولُ: " إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الجَنَّةَ " يُرِيدُ: عَيْنَيْهِ[1].

يرشد الحديث الى أمر عظيم الشأن يخص الله _تعالى_ به عباده الصالحين؛ ليكفر عنهم سيء عملهم ويرفع درجتهم, ألا وهو الابتلاء بفقدان البصر في قول النبي _ﷺ_ (إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ) المأخوذ من البلاء اشتقاقاً بمعنى ما يصيب المؤمن من ضرّ في بدنه أو ماله أو ولده. فهذا الحديث يحكي نوعاً منها وهو الابتلاء بالبدن وخص منه العين، وهي أعز وأثمن ما يملكه الانسان خاصة عند فقده النظر. من ذلك قول ابن بطال _رحمه الله_ (ت449ه) شارح الحديث: "فمن ابتلي من المؤمنين بذهاب بصره فى الدنيا فلم يفعل ذلك به لسخط منه عليه، وإنما أراد تعالى الإحسان إليه إما بدفع مكروه عنه يكون سببه نظر عينيه لا صبر له على عقابه فى الآخرة أو ليكفر عنه ذنوبًا سلفت لا يكفرها عنه إلا بأخذ أعظم جوارحه فى الدنيا ليلقى ربه طاهرًا من ذنوبه أو ليبلغ به من الأجر إلى درجة لم يكن يبلغها بعمله وكذلك جميع أنواع البلاء[2]". قوله _عليه الصلاة والسلام_ (بِحَبِيبَتَيْهِ) إمعان في وصف البلاء بالعظم فكلمّا كان المبتلى به محبوباً للنفس شديد النفع لها كان البلاء عظيما وجزاؤه اعظم. وقد ذكر ابن حجر في الفتح :" قَوْلُهُ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ وَهَذَا أَعْظَمُ الْعِوَضِ لِأَنَّ الِالْتِذَاذَ بِالْبَصَرِ يَفْنَى بِفِنَاءِ الدُّنْيَا وَالِالْتِذَاذَ بِالْجَنَّةِ بَاقٍ بِبَقَائِهَا وَهُوَ شَامِلٌ لِكُلِّ مَنْ وَقَعَ لَهُ ذَلِك بِالشَرْطِ الْمَذْكُورِ"[3].

قوله _ﷺ_ (فَصَبَرَ) محل احتراس واحتراز عن أمر مهم قد يتخيل المخاطب استبعاده وأن الأمر على إطلاقه وعمومه في أن تحقق الجزاء وهو (عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الجَنَّةَ) مضمون بضمان تحقيق الشرط وهو (إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ)، أي أنه قد يفهم السامع, لولا وجود محل الاحتراس, أن من مجرد فقدان النظر أو ضرر تلف العينين يكون محط استحقاق دخول الجنة على اي كيف وحال من احوال المبتلين وإن جزع وتضجر، فجاء قوله _ﷺ_ (فَصَبَرَ) احتراساً في غاية الجلاء والوضوح؛ ليدفع ذلك التخيل ويرفع ذاك التوهم بأن تحقق الجزاء ليس على إطلاقه بل هو مشروط بالصبر من

المبتلى على ما نزل به[4]. ولولا ذلك لفات شعار الصبر ولاستوى الصابرون والجازعون في الوفاء بالجنة والله يقول ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ اي لا غيرهم بدلالة الحصر.[الزمر: 10] . وأضاف ابن حجر معنى آخر جميلا بقوله: "وَالْمُرَادُ أَنَّهُ يَصْبِرُ مُسْتَحْضِرًا مَا وَعَدَ اللَّهُ بِهِ الصَّابِرَ مِنَ الثَّوَابِ لَا أَنْ يَصْبِرَ مُجَرَّدًا عَنْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّاتِ[5]". والمراد تحقق صبر الاحتساب وهو الصبر الجميل يقول المولى _تعالى_ ﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا ﴾ [المعارج: 5]. كما اشار ابن حجر أيضاً الى شرط آخر للصبر مراد من قول النبي _ﷺ_ " أَنَّ الصَّبْرَ النَّافِعَ هُوَ مَا يَكُونُ فِي أَوَّلِ وُقُوعِ الْبَلَاءِ فَيُفَوِّضُ وَيُسَلِّمُ, وَإِلَّا فَمَتَى تَضَجَّرَ وَتَقَلَّقَ فِي أَوَّلِ وَهْلَةٍ ثُمَّ يَئِسَ فَيَصْبِرُ لَا يَكُونُ حَصَلَ الْمَقْصُودُ وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْجَنَائِزِ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُوَلَى"[6]. والذي يدل على ذلك أعني الصبر عند الصدمة الأولى ما في معنى الفاء من الترتيب والتعقيب اي أن يكون صبره عقب ابتلائه ومرتباً عليه بخلاف التراخي المفهوم من ثم.

وإمعاناً لتوثيق معاني الصبر وآثاره ومشقته, عُرض محل الاحتراس بأسلوب بليغ مميز لتحصيل الشبه الوثيق. فقوله _ﷺ_ (بِحَبِيبَتَيْهِ) أي المحبوبتين يعني العينين وسميتا بذلك لأنهما أحب الأشياء إلى الشخص، ففيه استعارة لطيفة ، فقد شبّه العين بالحبيبة بجامع القرب والمحبة والوله في كلٍ, والحبيبة منظار المحب[7]. فالاستعارة هي ضربٌ من التشبيه، ونَمَطٌ من التمثيل،

---

[1]صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب فضل من ذهب بصره، رقم الحديث (5653): 7/ 116.

[2] شرح صحيح البخارى، ابن بطال: 9 /377-378.

[3]فتح الباري،ابن حجر: 10/ 116.

[1]ينظر: أساليب بلاغيةالفصاحة - البلاغة – المعاني، أحمد مطلوب أحمد الناصري الصيادي الرفاعي: 239.

[2]فتح الباري،ابن حجر:10/ 116.

[3]المصدر نفسه.

[1] ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: 20/ 183.

والتشبيه قياس، والقياس يجري فيما تعيه القلوب، وتُدركه العقول، وتُسْتَفتَى فيه الأفهامُ والأذهان، لا الأسماع والآذان[1]. فالاستعارة تقوم على "الابداع وروعة الخيال، وبواسطتها يستطيع البليغ التصّرف في فنون القول، ورسم صور وتعبيرات رائعة تثير المشاعر والنفوس، وتحرك الأذهان والعقول، وترتقي بالكلام من المستوى اللغوي المعجمي إلى المستوى الأدبي الفني"[2].

المبحث الثاني: الاحتراس في سياق الترغيب بالأجر والثواب.

الأجر والثواب جزاء يكون في الخير والشر إلا أنه في الخير أخصّ أو أكثر استعمالاً، فالثواب جزاء حقيقي وأصلي يرجع للمؤمن بعد حين من الدنيا، وورد في الصحيح الكثير من الأحاديث المتضمنة لمعنى الأجر والثواب، وقد تناولنا الأكثر صلة بموضوع الاحتراس، من ذلك:

الحديث الاول:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ _صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ_ قَالَ: «مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ»[3].

في الحديث إيماء بعظيم فضل الله وتكرمته للمسلم الناطق بالشهادتين المصدق بما جاء به النبي محمد _ﷺ_ في الحياة وحتى بعد الموت. ففي الحديث بيان لوجه تكريم المسلم بعد الموتر, إذ رتّب الأجر العظيم والثواب الجزيل لمن تبع من المسلمين جنازة هذا المسلم، وصلّى عليها، وكان معها حتى تدفن في القبر، ورغّب في ذلك أيما ترغيب بالتصريح بمقدار ذلك الأجر بالعدد بقوله _ﷺ_ (يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ) قيراط في مقابلة المشي معها , والآخر في مقابلة الصلاة عليها، ولم يكتف _ﷺ_ بذلك بل صرح بمقدار القيراط الواحد وزناً وحجماً بالقول: (كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ) قال شارحه: " وَفِي حَدِيثِ الْبَابِ مِنَ الْفَوَائِدِ غَيْرِ مَا تَقَدَّمَ التَّرْغِيبُ فِي شُهُودِ الْمَيِّتِ وَالْقِيَامِ بِأَمْرِهِ وَالْحَضُّ عَلَى الِاجْتِمَاعِ لَهُ وَالتَّنْبِيهُ عَلَى عَظِيمِ فَضْلِ اللَّهِ وَتَكْرِيمِهِ لِلْمُسْلِمِ فِي تَكْثِيرِ الثَّوَابِ لِمَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَفِيهِ تَقْدِيرُ الْأَعْمَالِ بِنِسْبَةِ الْأَوْزَانِ إِمَّا تَقْرِيبًا لِلْأَفْهَامِ وَإِمَّا عَلَى حَقِيقَتِهِ وَاللَّهُ أعلم"[4].

وبيّن النبي محمد _ﷺ_ أن تحقق الأجر بعد اتباع الجنازة والصلاة عليها مشروط بنيّة صالحة وقلب سليم من الآفات المحبطة للعمل والتي قد يستدعيها المسلم عند مباشرته إحدى الطاعات. ومضمون هذا الشرط الإيمان والتصديق باليوم الآخر والموت ، واحتساب أجر ذلك عند الله تعالى وحده ، ولا يبغي بذلك ثواباً ومكافأة من غير الله _ﷻ_[5].

وقد تضمن الحديث الشريف موضعين من الاحتراس:

الأول: في قول النبي _ﷺ_(مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ)، فكلمة (مُسْلِمٍ) مضاف اليه كلمة (جَنَازَةَ) والإضافة هنا لتقييد الإطلاق فيها, فإن (جَنَازَةَ) نكرة في سياق الإثبات للعموم وهي تفيد الإطلاق لو لم تُقيّد بكلمة (مُسْلِمٍ). فلو خلا الكلام من هذا اللفظ لكان الجزاء بحصول أجر القيراطين شاملاً فيما لو كانت جنازة مسلم أو غير مسلم, فلما قيّد الإطلاق في (جَنَازَةَ) بقوله _ﷺ_(مُسْلِمٍ) كان احتراساً بديعاً عن توهم شمول جنازة غير المسلم في جزاء الاتباع. أما شرط الصلاة على الجنازة فهل يدخل في التوهم, أي لو لم تقيد (جَنَازَةَ) بقوله (مُسْلِمٍ) هل يمتد التوهم ليشمل الصلاة على الجنازة كاتباعها ، والجواب أنه لو أخذنا بنظر الاعتبار عدم جواز الصلاة على جنازة غير المسلم لم يحصل توهم أصلاً، وإن نظرنا الى اعتبار أصل الوضع في اللغة حصل التوهم فاحتاج الى احتراس.

---

[2]ينظر: أسرار البلاغة، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني: 20.

[3] البلاغة العربية مقدمات وتطبيقات: 262.

[3]صحيح البخاري، كتاب الايمان، باب اتباع الجنائز من الايمان، رقم الحديث (47):1/ 18.

[4]منحة الباري بشرح صحيح البخاري: 1/ 217.

[5]ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: 1/ 185.

أما الموضع الثاني للاحتراس ففي قوله _عليه الصلاة والسلام_ (إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا), وهو قيد ضروري ومفيد لتقييد الإطلاق في ترتب الجزاء على الشرط للاحتراس عن ظنّ أن أجر القيراطين متحقق إذا اتّبع الجنازة وصلى عليها سواء صحت نيّته باعتبار الايمان والاحتساب أو لم تصحّ بأن كانت نيّته طمعاً بمصلحة دنيوية أو خوفاً من نحو سلطان أو غير ذلك. قال صاحب فتح الباري: "وَأَمَّا التَّقْيِيدُ بِالْإِيمَانِ وَالِاحْتِسَابِ فَلَا بُدَّ مِنْهُ لِأَنَّ تَرَتُّبَ الثَّوَابِ عَلَى الْعَمَلِ يَسْتَدْعِي سَبْقَ النِّيَّةِ فِيهِ فَيَخْرُجُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْمُكَافَأَةِ الْمُجَرَّدَةِ أَوْ عَلَى سَبِيلِ الْمُحَابَاةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ"[1]. فبيّن النبي _ﷺ_ بهذا الاحتراس أن تحقق الأجر العظيم مشروط بصحّة النية بأن يكون فعله إيماناً وتصديقاً واحتساباً, وهو الذي يتفق مع ضوابط الشرع الحكيم , على أن النصب في (إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا) يحتمل أن يكون على المفعول لأجله فيهما, ويحتمل على الحالية وعلى كلٍ أفاد ذلك تأكيد معنى الاحتراس لأنهما للتقييد وضعاً. وفي الجمع بين (الايمان والاحتساب) تناسب واضح وتحقيق لغرض البلاغة الذي يزيد في توضيح المعنى وتقريره، " إذ يحمل السامع على تقبّله والاقتناع به، فالإنسان يتذكر بالشيء ما يناسبه، ويستحضر بالمعنى ما يوافقه، وإذا كانت المعاني تتداعى، فواجب المتكلم أن يلاحظ ما يقضيه ذلك"[2].

ومما يزيد في حسن الترغيب بالأعمال الصالحة أن يأتي جزاء العمل المرغّب فيه بأسلوب بليغ يؤكد المعنى المقصود. فجزاء الصلاة على الجنازة واتباعها جاء في قول النبي _ ﷺ_ (فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ), والمعنى أنه يعود وقد حصل على أجر مقدر بقيراطين. ففيه مجاز بالحذف الذي أفاد التأكيد على معنى اللفظ الباقي وهو العودة من الطاعة متلبساً بجائزته بالفعل وإن كان الوعد بالاستحقاق كافياً في حق الله تعالى؛ لأن النفس تأنس بالأجر الحاصل أكثر من أنسها بالأجر الموعود ، وعليه فالقرينةُ هي الصارف عن الحقيقة إلى المجاز، إذ اللّفظ لا يَدُلُّ على المعنى المجازيّ بنفسه دون قرينة[3]. وفي قوله _ ﷺ_ (كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ) تشبيه مجمل حذف وجه الشبه فيه لظهوره حيث شبّه مقدار القيراط بمقدار جبل أحد وهو من أعظم جبال المدينة إمعاناً في الترغيب بالطاعات، وهذا تشبيه مرسل مجمل ، الغرض منه بيان المقدار[4]. وفي هذا التشبيه بلاغة لا تخفى ؛ لأنه يفيد " المبالغة في الوصف، ويخرج الخفي الى الجلي، والمعقول الى المحسوس...، ويدني البعيد من القريب، ويزيد المعنى وضوحاً، ويكسبه تأكيداً، فيكون أوقع في النفس وأثبت، وله روعة وبيان"[5].

الحديث الثاني:

من إيماءات الاحتراس في سياق الترغيب في الأجر والثواب أيضاً ما رُوي عن عامر الشعبيّ قالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ _رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ_: " ثَلاَثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ _صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ_، وَالعَبْدُ المَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ "، ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ: أَعْطَيْنَاكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، قَدْ كَانَ يُرْكَبُ فِيمَا دُونَهَا إِلَى المَدِينَةِ[6].

من كرم الله _تبارك وتعالى_ على عباده أن يثيبهم على العمل الصالح بمضاعفة الأجر، والثواب العظيم، ولايعلم مقدار مايكون من جزاء المحسنين إلا هو سبحانه وتعالى فإن فضل الله واسع وكرمه عظيم فهو يثيب المحسن ويؤجره على إحسانه أضعافاً كثيرة ، إذ سوّى في الأجر والثواب بين العبد ومالكه، وأوجب الإيمان بمحمد _ﷺ_ وبغيره من الانبياء، فمن لم يؤمن بمحمد فليس من المؤمنين فقد ذكر الحديث الذين حازوا أجرهم مرتين وهم هؤلاء الثلاثة :

---

[1] فتح الباري، ابن حجر: 3/ 197.

[2] دراسات في البلاغة العربية: 177.

[3] ينظر: البلاغة العربية: 2/ 218.

[4] ينظر: التشبيه في صحيح مسلم، أحمد عيضة أحمد الثقفي: 21.

[5] جواهر البلاغة: 260.

[6] صحيح البخاري، كتاب العلم، باب تعليم الرجل وامته، رقم الحديث (97) :1/ 31.

رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه المبعوث اليه، وصدق برسالته، والتزم ما جاءت به شريعته، ثم آمن بمحمد _ﷺ_ ورسالته[1], وهو المعني بقوله تعالى ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾ [القصص: 54].

_ وعبد مملوك أدى حق الله وحق مواليه وفي الحديث النبوي قال رسول الله _ ﷺ _ (لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَان)[2].

_ ورجل كانت عنده أمة تحلّ له كما جاء في إحدى طرق الحديث (وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ يَطَؤُهَا)[3]. "إذ المراد يطؤها يحل وطؤها سواء صارت موطوءة أم لا"[4]. فأدبها فأحسن أدبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها فتكون زوجة , لها ما لها وعليها ما عليها ، بعد أن كانت أمة ضعيفة. وسيكون هذا الصنف الأخير محل البحث والبيان , وسنتناوله بشيء من التفصيل لكونه محلّ الاحتراس.

أما قول النبي _ﷺ_ (ثُمَّ أَعْتَقَهَا) فهو محل الاحتراس في الحديث, وفيه التفاتة شرعية بديعة بطريقة بيانية راقية, إذ قيد التزويج بالإعتاق؛ لإفادة عدم صحة النكاح ما لم يعقّب بالعتق. وبيان ذلك أن النبي _ﷺ_ لما ذكر جزاء مضاعفة الأجر بقوله (فَلَهُ أَجْرَانِ) في مقابلة التأديب والتعليم الحسن من جهة والتزويج من جهة أخرى بجامع العطف بالفاء في التأديب (فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا)، وفي التزويج (فَتَزَوَّجَهَا), ولم يذكر العتق أي قوله _ﷺ_ (ثُمَّ أَعْتَقَهَا)؛ لتوهم السامع أنه يجوز لمن ملك أمة أن يتزوجها وهي باقية في ملكه, أي: بأن تكون أمة وزوجة في وقت واحد, وهذا الزواج لا يصح أصالة لقوله تعالى **تعالى** ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ الى قوله تعالى ﴿ وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النساء: 25] قال القرطبي: " أَيِ الصَّبْرُ عَلَى الْعُزْبَةِ خَيْرٌ مِنْ نِكَاحِ الْأَمَةِ، لِأَنَّهُ يُفْضِي إِلَى إِرْقَاقِ الْوَلَدِ، وَالْغَضُّ مِنَ النَّفْسِ وَالصَّبْرُ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ أَوْلَى مِنَ الْبَذَالَةِ . وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ _رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ_ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّمَا حُرٍّ تَزَوَّجَ بِأَمَةٍ فَقَدْ أَرِقَّ نِصْفُهُ. يَعْنِي يَصِيرُ وَلَدُهُ رَقِيقًا، فَالصَّبْرُ عَنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ لِكَيْلَا يَرِقَّ الْوَلَد"[5]. لذلك جاء جاء بشرط الإعتاق بالعطف ب(ثمّ) مغايراً للعطف بالفاء؛ لأجل التمييز لما فيه من إشارة الى موضع الاحتراس لدفع توهم السامع صحة نكاح الحر للأمة.

وفي الحديث الشريف موضعان من التقديم والتأخير الأول: في قوله _ﷺ_ (عِنْدَهُ أَمَةٌ) ففيه تقديم متعلق خبر كان على اسمها، والغرض بيان التحنن والتلطف بها كونها عنده وبين يديه. والثاني: في قوله _ﷺ_ (فَلَهُ أَجْرَانِ) ففيه تقديم الجار والمجرور متعلق الخبر على المبتدأ لغرض بيان الاستحقاق والملك والاختصاص[6].

الحديث الثالث:

ومن الاحتراس في سياق الترغيب في الأجر والثواب ما رُوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ»[7].

---

[1]ينظر: كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري: 3/ 360.

[2]صحيح مسلم، كتاب الايمان، باب ثواب العبد واجره اذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله، رقم (1665):3/ 1284.

[3]الأدب المفرد مخرجا،محمد بن اسماعيل البخاري:80.

[4]الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري :2/ 89.

[5] الجامع لأحكام القران: 5/ 147.

[6]ينظر: بغية السائل من أوابد المسائل: وليد المهدي: 1284.

[7]صحيح البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مكة والمدينة، رقم الحديث (1190):2/ 60.

من أعظم الفضائل التي خص الله تعالى بها بيته الحرام، ومسجد الرسول _عليه الصلاة والسلام_ مضاعفة الحسنات وزيادة أجر العاملين فيه. وفي الحديث النبوي بيان عظمة الصلاة وأجرها سواء الفرائض كانت أم النوافل، فالصلاة في المسجد النبوي تعادل الف صلاة في غيره من المساجد لعظمة المكان وقدسيته.

ففي قوله _ﷺ_ (صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا) "ذكر لفظ (صَلاَةٌ) نكرة للوحدة، اي اراد بها أية صلاة , سواء الفرض أم النافلة، فالتضعيف المذكور في الحديث لا يختص بصلاة الفرض فقط ، بل يعم النوافل أيضاً"[1]. فمعنى الوحدة مفهوم من التنكير لأنه في سياق الإثبات[2]. فلا يعمّ كلّ أفراد العدد ولمقابلتها بالألف في قوله _ﷺ_ (خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ) , والتعميم في شمول صلاة الفرض وكذا النفل مستفاد من التنكير أيضاً, والمراد بالعموم هنا شيوع المعنى في سائر أفراد اللفظ لأنَّ " النكرة شائعة في جنسها، وليست ببعض الجنس أولى منه ببعض"[3]. وقوله_ ﷺ _(مَسْجِدِي هَذَا) والمراد به المسجد النبوي والإضافة فيه الى نفسه _ﷺ_ تفيد فضل المسجد على سائر مساجد الدنيا غير المسجد الحرام لأنّ المضاف يكتسب رتبته من المضاف اليه[4]. فالمراد خصوص مسجده الذي كان فيه عند القول لأن (هَذَا) اسم اشارة موضوع لمعين محسوس لا ينصرف الى غيره[5]. قوله _ﷺ_ "(خَيْرٌ) أي من جهة الثواب لا من جهة الإجزاء فالتضعيف يرجع إلى الثواب ولا يتعدى إلى الإجزاء بإتفاق العلماء"[6]. فالصلاة في غير المسجد النبوي مجزئة كما هي فيه.

أما قوله _عليه الصلاة والسلام_ (إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ) فهو موضع بيان الاحتراس عمّا يفهم من قول النبي _ﷺ_ (فِيمَا سِوَاهُ) لأنَّ معنى سواه يراد به غير المسجد النبوي فيدخل فيه سائر مساجد الدنيا ومنها المسجد الحرام. ولمّا كان هذا التعميم مخصَصاً عقلاً وشرعاً باعتبار أن المسجد الحرام هو بيت الله وإضافته الى المولى تبارك وتعالى تفضل على اضافة المسجد الى النبي _ﷺ_ فاحتاج الى بيان لدفع هذا المفهوم بطريق الاستثناء وهو تخصيص بعض افراد المستثنى منه وهو المسجد الحرام فلا يدخل في المفضولية بل هو الأفضل بمائة صلاة عن المسجد النبوي قال ابن حجر في الفتح "إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ مِنْهُ بِمِائَةِ صَلَاةٍ وَاسْتُدِلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى تَفْضِيلِ مَكَّةَ عَلَى الْمَدِينَةِ لِأَنَّ الْأَمْكِنَةَ تُشَرَّفُ بِفَضْلِ الْعِبَادَةِ فِيهَا عَلَى غَيْرِهَا مِمَّا تَكُونُ الْعِبَادَةُ فِيهِ مَرْجُوحَةً"[7]. بديل قوله عليه الصلاة والسلام فيما رواه ابن ماجة ("صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه)[8]. فإن هذا تصريح من النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بإضافة المسجد إلى نفسه، وهو إضافة للمسجد إلى غير الله في التسمية، فدل على جواز إضافة المساجد إلى من بناها وعمرها[9].

الخاتمة:

الحمد لله الذي عجز الخلق عن حمده، فحمد ذاته، والصلاة والسلام على البشير النذير، والسراج المنير وخاتم الأنبياء سيدنا محمد _ﷺ_ وعلى آله وصحبه وسلم، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

---

[1] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، حسام الدين الرحماني المباركفوري: 2/ 397.

[2] ينظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك: 47/3.

[3] شرح كتاب سيبويه، ابو الحسن بن عيسى الرماني: 2/ 88.

[4] ينظر: التبيان في إعراب القرآن, ابو البقاء العكبري: 704/2.

[5] ينظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: 373.

[6] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: 2/ 398.

[7] فتح الباري، ابن حجر : 3/ 67.

[8] سنن ابن ماجه, كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في فضل المساجد، رقم (1404): 1/ 451.

[9] فتح الباري، ابن رجب:3/ 153.

بعد ختام الجولة في رُبى هذا البحث (الاحتراس في سياق الترغيب في صحيح البخاري) يمكن القول إن الاحتراس فن صلب عودُه باسقة أغصانُه وافرة اوراقُه وارفة ظلالُه, سليل البلاغة والفصاحة والمعاني , يضمّ في جناحه من الايحاءات الدلالية أدقّها ومن الأسلوبية الجزلة أرقّها فيأتي المعنى المراد في خاطر المتكلم في حلّة جميلة يتلقاها السامع النبيه فيعي دفع ما تُوهم إرادته, وإثبات ما بقي منه مجرداً عن الإيهام. فالحق أن الاحتراس يجمع بين إثبات معنى ونفي غيره بتركيب بليغ واحد ذي معنى متعدد.

المصادر والمراجع:

- الأدب المفرد، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت 256هـ) ، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية _ بيروت_ لبنان، ط3، 1989م.
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أبو العباس أحمد بن محمد بن ابي بكر بن عبد الملك شهاب الدين القسطلاني القتيبي (ت923ه)، حققه:محمد عبد العزيز الخالدي، المطبعة الكبرى الأميرية _القاهرة_ مصر، ط7، 1905م.
- أساليب بلاغية الفصاحة البلاغة المعاني، أحمد مطلوب أحمد الناصري الرفاعي (ت1439ه)، وكالة المطبوعات، _ شارع فهد السالم _ الكويت، ط1، 1980م.
- اسرار البلاغة، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني (ت 471ه)، حققه: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني _القاهرة_ مصر، ط1، 1991م.
- اكمال اكمال المعلم، أبو عبدالله محمد بن خلفة بن عمر التونسي الوشتاني الأبّي (ت 827ه)، مطبعة السعادة، القاهرة _ مصر، 1911م.
- بغية السائل من اوابد المسائل، وليد المهدي، دار الاعراف _بيروت_ لبنان، ط1، 2018م.
- الاحتراس في القرآن الكريم- دراسة بلاغية-، د. أحمد فتحي رمضان، د. عدنان عبد السلام الأسعد، آداب الرافدين، الموصل -العراق، (د.ط)، 2009م.
- البلاغة الصافية في المعاني والبيان والبديع، حسن بن إسماعيل بن حسن بن عبد الرازق الجناجيُ (ت 1429 هـ)، المكتبة الأزهرية للتراث _القاهرة_ مصر، ط2، 2006م.
- البلاغة العربية، عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني الدمشقي (ت 1425هـ)، دار القلم _دمشق_ سوريا، ط1، 1996م.
- التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت 616هـ)، حققه: علي محمد البجاوي، بيت الأفكار الدولية_ الرياض_ المملكة العربية السعودية، د.ط، 1998م.
- تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن، عبد العظيم بن الواحد بن ظافر ابن أبي الإصبع العدواني البغدادي ثم المصري (ت 654هـ)، حققه: الدكتور حفني محمد شرف، الجمهورية العربية المتحدة - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، (د.ط)، (د.ت).
- الاحتراس في القرآن الكريم دراسة بلاغية، علي شاحوذ رجب شلال، رسالة ماجستير، جامعة الموصل -كلية الآداب- ، 2012م.
- التشبيه في صحيح مسلم دراسة تحليلية، أحمد عيضة أحمد الثقفي، جامعة أم القرى _كلية اللغة العربية_، 2019م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري: ابو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت 256ه)، حققه: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة _ بيروت _ لبنان، ط1، 2001م.
- الجامع لأحكام القران، ابو عبدالله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي، حققه: عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة _ بيروت_ لبنان، ط1، 2006م.
- حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، أبو العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي (ت 1206هـ)، حققه: محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية _بيروت_لبنان، ط1، 1997م.
- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة (ت 273هـ)، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي، (د.ط)، (د.ت).
- شرح صحيح البخاري لابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال(ت449ه)، حققه: ابو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد _الرياض_ السعودية، ط2، 2003م.

- شرح كتاب سيبويه، ابو الحسن علي بن عيسى الرماني (ت384ه)، حققه: سيف بن عبد الرحمن بن ناصر العريفي، جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية_الرياض_ المملكة العربية السعودية، د.ط، 1998م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت855هـ)، حققه: عبدالله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية _بيروت_ لبنان، (د.ط)، 2001م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي(ت852ه)، حققه: عبد العزيز بن عبدالله بن باز، دار المعرفة_ بيروت_ لبنان، (د.ط)، 1959م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السَلامي الدمشقي الحنبلي(ت 795هـ)، حققه: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مكتبة الغرباء الأثرية _المدينة النبوية_ السعودية، ط1، 1996م.
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي الحنفي (ت 1094هـ)، حققه: عدنان درويش محمد المصري، مؤسسة الرسالة_ بيروت_ لبنان، (د.ط)، (د.ت).
- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي شمس الدين الكرماني(ت786ه)، حققه: محمد محمد عبد اللطيف، دار إحياء التراث العربي_ بيروت_ لبنان، ط2، 1937م.
- كوثَر المَعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري، محمَّد الخَضِر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (ت1354هـ)، مؤسسة الرسالة _بيروت_ لبنان، ط1، 1995م.
- المدخل إلى السنن الكبرى، ابو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخرساني البيهقي (ت458ه)، حققه: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي _الكويت_ ، (د.ط)، (د. ت).
- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت 395ه)، حققه: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (د.ط)، 1979م.
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان الرحماني المباركفوري(ت 1414هـ)، - الجامعة السلفية – بنارس الهند، ط3، 1984م.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن علي بن محمد بن نور الدين الملا الهروي القاري (ت1014ه)، حققه: جمال العيتاني، دار الفكر _بيروت_ لبنان، ط1، 2002م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت241ه)، حققه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، 2001م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، ابو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261هـ)، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي _بيروت_ لبنان، (د.ط)، (د.ت).
- منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»، أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي الشافعي(ت926ه)، حققه: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع _الرياض_المملكة العربية السعودية، ط1، 2005م.

References:

• **Al-Adab Al-Mufrad**, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah Al-Bukhari (d. 256), edited by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dar Al-Bashaer Al-Islamiyya - Beirut - Lebanon, 3rd edition, 1989 AD.

• **Irshad al-Sari to explain Sahih al-Bukhari**, Abu al-Abbas Ahmad ibn Muhammad ibn Abi Bakr ibn Abd al-Malik Shihab al-Din al-Qastalani al-Qutaybi (d. 923), verified by: Muhammad Abd al-Aziz al-Khalidi, Grand Emiri Press, Cairo, Egypt, 7th edition, 1905 AD.

• **Asalib balaghia**, eloquence, eloquence, meanings, Ahmed Matloob Ahmed Al-Nasiri Al-Rifai (d. 1439), Publications Agency, Fahd Al-Salem Street, Kuwait, 1st edition, 1980 AD.

• **Asrar albalagha**, Abu Bakr Abd al-Qahir bin Abd al-Rahman bin Muhammad al-Jurjani (d. 471 AH), edited by: Mahmoud Muhammad Shaker, Al-Madani Press, Cairo, Egypt, 1st edition, 1991 AD.

• **Ikmal Al-Muallem**, Abu Abdullah Muhammad bin Khalifa bin Omar Al-Tunisi Al-Washtani Al-Ubi (d. 827), Al-Saada Press, Cairo - Egypt, 1911 AD.
•**Bughyat alsaayil min awabid almasayil**, Walid Al-Mahdi, Dar Al-A'raf _ Beirut _ Lebanon, 1st edition, 2018 AD.
• **Aliahtiras fi alquran alkarimi- dirasat bilaghiat**, Dr. Ahmed Fathi Ramadan, Dr. Adnan Abdul Salam Al-Asaad, Al-Rafidain Literature, Mosul - Iraq, (ed.), 2009 AD.
• **albalaghat alsaafiat fi almaeani walbayan walbadie**, Hassan bin Ismail bin Hassan bin Abd al-Razzaq al-Janaji (d. 1429 AH), Al-Azhari Library for Heritage, Cairo, Egypt, 2nd edition, 2006 AD.
• **Albalaghat alearabia**, Abd al-Rahman bin Hassan Habankah al-Maidani al-Dimashqi (d. 1425 AH), Dar al-Qalam, Damascus, Syria, 1st edition, 1996 AD.
• **Altibyan fi 'iierab alquran**, Abu Al-Baqa Abdullah bin Al-Hussein bin Abdullah Al-Akbari (d. 616 AH), verified by: Ali Muhammad Al-Bajjawi, House of International Ideas - Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia, d.d., 1998 AD.
• **Tahrir altahbir fi sinaeat alshier walnathr wabayan 'iiejaz alqurani**, Abdul-Azim bin Al-Wahid bin Dhafer bin Abi Al-Asba' Al-Adwani Al-Baghdadi and then Al-Masry (d. 654 AH), verified by: Dr. Hifni Muhammad Sharaf, United Arab Republic - Supreme Council for Islamic Affairs - Committee for the Revival of Islamic Heritage, (D.T), (D.T).
• **Aliahtiras fi alquran alkarim**, a rhetorical study, Ali Shahoud Rajab Shalal, Master's thesis, University of Mosul - College of Arts, 2012 AD.
• **Altashbih fi sahih muslim**, an analytical study, Ahmed Aida Ahmed Al-Thaqafi, Umm Al-Qura University _College of Arabic Language_, 2019 AD.
• **Aljamie almusnad alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah salaa allah ealayh wasalam wasunanuh wa'ayaamuh sahih albukhari**,Abu Abdullah Muhammad bin Ismail al-Bukhari al-Ja'fi (d. 256 AH), verified by: Muhammad Zuhair bin Nasser al-Nasser, Dar Touq al-Najat _ Beirut _ Lebanon, 1st edition, 2001 AD.
• **Aljamie li'ahkam alquran**, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed Al-Ansari Al-Qurtubi, edited by: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, Al-Resala Foundation - Beirut - Lebanon, 1st edition, 2006 AD.
• **Hashiat alsubaan ealaa sharh al'ashmuni li'alfiat abn malk**, Abu Al-Irfan Muhammad bin Ali Al-Sabban Al-Shafi'i (d. 1206 AH), verified by: Muhyiddin Abdul Hamid, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1997 AD.
• **Sunan Ibn Majah**, Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini Ibn Majah (d. 273 AH), verified by: Muhammad Fouad Abdul Baqi, Dar Revival of Arabic Books - Faisal Issa Al-Babi Al-Halabi, (d. i.), (d. d. d.).
• **Sharah sahih albukharii liabn bataal**, Abu al-Hasan Ali bin Khalaf bin Abdul Malik Ibn Battal (d. 449 AH), verified by: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rushd Library, Riyadh, Saudi Arabia, 2nd edition, 2003 AD.
• **Sharh kitab sibwyh**, Abu Al-Hasan Ali bin Isa Al-Rummani (d. 384 AH), verified by: Saif bin Abdul Rahman bin Nasser Al-Arifi, Imam Muhammad bin Saud Islamic University_Riyadh_Kingdom of Saudi Arabia, D.D., 1998 AD.

• **Eumdat alqariy sharh sahih albukhari**, Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmad bin Musa al-Ghitabi al-Hanafi Badr al-Din al-Aini (d. 855 AH), verified by: Abdullah Mahmoud Muhammad Omar, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah _ Beirut_ Lebanon, (ed.), 2001 AD.
• **Fath al-Bari, sharh Sahih al-Bukhari**, Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Hajar al-Asqalani al-Shafi'i (d. 852 AH), verified by: Abdul Aziz bin Abdullah bin Baz, Dar al-Ma'rifa_Beirut_Lebanon, (d.), 1959 AD.
• **Fath al-Bari, sharh Sahih al-Bukhari**, Zayn al-Din Abd al-Rahman bin Ahmad bin Rajab bin al-Hasan al-Salami al-Dimashqi al-Hanbali (d. 795 AH), verified by: Mahmoud bin Shaaban bin Abdul Maqsoud, Al-Ghurabah Archaeological Library - The Prophet's City - Saudi Arabia, 1st edition, 1996 AD.
• **Al-Kulliyyat**, a dictionary of linguistic terms and differences, by Abu Al-Baqa Ayoub bin Musa Al-Husseini Al-Quraymi Al-Kafawi Al-Hanafi (d. 1094 AH), verified by: Adnan Darwish Muhammad Al-Masry, Al-Resala Foundation_Beirut_Lebanon, (D. I.), (D. T.).
• **Al-Kawakeb al-Darari fi Sharh Sahih al-Bukhari**, Muhammad bin Yusuf bin Ali Shams al-Din al-Kirmani (d. 786 AH), edited by: Muhammad Muhammad Abd al-Latif, Dar Ihya al-Turath al-Arabi_Beirut_Lebanon, 2nd edition, 1937 AD.
.Kwthar almaeany alddarari fi kashf khabaya sahih albukhary, Muhammad Al-Khader bin Sayyid Abdullah bin Ahmed Al-Jakni Al-Shanqeeti (d. 1354 AH), Al-Resala Foundation, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1995 AD.
• **Almadkhal 'iilaa alsunan alkubraa**, Abu Bakr Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khurasani Al-Bayhaqi (d. 458 AH), verified by: Dr. Muhammad Dhiya al-Rahman al-Azami, Dar al-Khulafa for Islamic Books, Kuwait, (ed.), (ed. t.).
• **Muejam maqayis allughati**, Abu Al-Hussein Ahmad bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi (d. 395 AH), edited by: Abdul Salam Muhammad Harun, Dar Al-Fikr, (ed.), 1979 AD.
• **Mureat almafatih sharh mishkat almasabih**, Abu Al-Hasan Ubaid Allah bin Muhammad Abdul Salam bin Khan Al-Rahmani Al-Mubarakfuri (d. 1414 AH), - Al-Jami'ah Al-Salafiyya - Banaras Al-Hind, 3rd edition, 1984 AD.
• **Marqaat al-Muftayat**, Explanation of the Mishkat al-Masabah, Abu al-Hasan Ali bin Muhammad bin Nur al-Din al-Mulla al-Harawi al-Qari (d. 1014 AH), edited by: Jamal al-Itani, Dar al-Fikr_Beirut_Lebanon, 1st edition, 2002 AD.
• **Musnid al'iimam 'ahmad bin hanbal**, Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal ibn Hilal ibn Asad Al-Shaybani (d. 241 AH), verified by: Shuaib Al-Arnaout, Al-Resala Foundation, 2001 AD.
• **Almusnad alsahih almukhtasar binaql aleadl ean aleadl 'iilaa rasul allah salaa allah ealayh wasalam**, Abu Al-Hasan Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri Al-Nisaburi (d. 261 AH), verified by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi_Beirut_Lebanon, (ed.), (d. .T).
• **Manahat albari bisharh sahih albukharii almusamaa"Tuhfat Al-Bari",** Abu Yahya Zakaria bin Muhammad bin Ahmed bin Zakaria Al-Ansari Al-Saniki Al-Shafi'i (d. 926 AH), verified by: Suleiman bin Dura' Al-Azmi, Al-Rushd Library for Publishing and Distribution, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia, 1st edition, 2005 AD.